

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

27995 - عن ابن جريج قال : أخبرني عبد الكريم بن أبي المخارق أن امرأة جاءت إلى عمر بن الخطاب فقالت : إني وضعت بعد وفاة زوجي قبل انقضاء العدة فقال عمر : أنت لآخر الأجلين فمرت بأبي بن كعب فقال لها : من أين جئت فذكرت له وأخبرته بما قال عمر فقال : اذهبي إلى عمر وقولي : إن أبي بن كعب يقول : قد حلت فإن التمسني فأنا هنا فذهبت إلى عمر فأخبرته فقال : ادعيه فجاءته فأنصرف معها إليه فقال له عمر : ما تقول هذه فقال أبي : أنا قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم إني أسمع الله تعالى يذكر : (وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن) فالحامل المتوفى عنها زوجها أن تضع حملها فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم : نعم فقال عمر للمرأة : أسمع ما تسمعين .

(عب)